في الثاني في الحملية اي فيها والآخر في المرتبة وان ذكر
اولا هو المحمول سمي محمولا لانه محكوم به فشبه
بالمسوق الذي حمل على الحمار وقوله بالسوية
اي حالة كونهما مستويين اي مصطحبين في
الذكر فلا يذكر احدهما الا مع الاخر والجزء الثالث
من القضية هو النسبة اي ثبوت المحمول للموضوع
كثبوت القيام لزيد مثلا ويسمى اللفظ الدال عليها
رابطة لدلالته على النسبة بين الجزئين والرابطة
اما غير زمانية كهو في قولنا زيد قايم او زمانية
ككانت في قولنا كان زيد قايما ولم يذكر المضي الرابطة
لعدم لزومها القضية اذ كثيرا ما يستغني عنها
في لغة العرب بالاعراب والربط اللفظي وتسمى
القضية الحملية عند عدم الرابط ثنائية لتركبها من
جزئيين عند ذكر الرابطة ثلاثية لتركبها من ثلاثة
اجزاء وان على التعليق فيها اي القضية قد حكم
اي بالتعليق اي ربط احدى القضيتين بالاخر كقولنا
كلما كان هذا انسانا كان حيوانا فانها شرطية
لاشتمالها على اداة الشرط اي الربط لتشمل المنفصلة
نحو العدد اما زوج او فرد فان القضية مشتملة على

اداة الربط وهي اما الدالة على العناد بين الزوجية
والفردية وتنقسم القضية الشرطية ايضا الى
شرطية متصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا
كان حيوانا وكلما كان الانسان ناطقا كان الحمار
ناهقا سميت بذلك لاتصال طرفيها اي اجتماعهما
في الوجود ومنفصلة بالجر عطفا على مجرور الى شرطية
بدل منه منفصلة وذلك كقولنا العدد اما زوج
او فرد فهذه قضية شرطية منفصلة لانفصال طرفيها
وتعاندهما لعدم اجتماعهما في الوجود وقوله جزءاها
اي جزءا القضيتين المتصلة والمنفصلة الاول منهما
في الرتبة او في الذكر مقدم لتقدم رتبته في المتصلة
وتقدم ذكره في المنفصلة والثاني منهما في الرتبة
او الذكر تالي لتلوه اي تبعيته لازم جواب المتصلة
ورتبته التاخير ولتاخيره في الذكر في المنفصلة اما
بيان القضية الشرطية فان الاتصال اي اقتضاء
تلازم اي تصاحب الجزئين المقدم والتالي
في الوجود لزوما بان كان للعلاقة اي اتفاقا بان كان
لا لعلاقة فتسمى الاتفاقية والقضية ذات
الانفصال هو حال كونها دون مبنى اي كذب

Copyright © King Saud University